عواهم في ذلك وهذا معنى قوي جيد وان يكون فيه ضمير الرسول
ذكره في قوله واطيعوا الرسول وان يكون الاصل لا يحسبنهم الذين كفروا
ثم حذف الضمير الذي هو المفعول الاول وكان الذي سوغ ذلك ان
المفعولين لما كانت لشيء واحد اقتنع بذكر اثنين عن ذكر الثالث وعطف
ماويهم النار على لا تحسبن الذين كفروا معجزين كانه قيل الذين كفروا
ن الله وما واهم النار والمراد بهم المقسمون جهد ايمانهم يا ايها الذين
ستاذنكم الذين ملكت ايمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات
صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلوة العشاء
عورات لكم ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن طوافون عليكم بعضكم
ض كذلك يبين الله لكم الايات والله عليم حكيم امر بان يستاذن
و قيل العبيد والاماء والاطفال الذين لم يحتلموا من الاحرار ثلاث مرات
والليلة قبل صلوة الفجر لانه وقت القيام من المضاجع وطرح ما ينام فيه
اب ولبس ثياب اليقظة وبالظهيرة لانها وقت وضع الثياب للقائلة
صلوة العشاء لانه وقت التجرد من ثياب اليقظة والالتحاف بثياب
سمي كل واحدة من هذه الاحوال عورة لان الناس يختل تسترهم
ظهم فيها والعورة الخلل ومنها اعور الفارس واعور المكان والاعور المختل
ثم عذرهم في ترك الاستيذان وراء هذه المرات وبين وجه العذر
طوافون عليكم يعني ان بكم وبهم حاجة الى المخالطة والمداخلة
ن عليكم للخدمة وتطوفون عليهم للاستخدام فلو جزم الامر بالاستيذان
ن لادى الى الحرج روي ان مدلج بن عمرو وكان غلاما انصاريا ارسله
الله صلى الله عليه وسلم وقت الظهر الى عمر رضي الله عنه فدخل عليه
يم وقد انكشف عنه ثوبه فقال عمر لوددت ان الله عز وجل نهى
وابناءنا وخدمنا ان لا يدخلوا علينا هذه الساعات الا باذن ثم انطلق
الى النبي صلى الله عليه وسلم فوجده وقد انزلت عليه هذه الاية وهي احدى
المنزلة بسبب عمر رضي الله عنه وقيل نزلت في اسماء بنت ابي مرشد قالت
خل على الرجل والمراة ولعلهما يكونان في لحاف واحد وقيل دخل عليها
كبير في وقت كرهت دخوله فاتت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان خدمنا وغلماننا يدخلون علينا في حال نكرهها وعن ابي عمرو الحلم
ن وقرئ ثلاث عورات بالنصب بدلا عن ثلاث مرات اي اوقات
ورات وعن الاعمش عورات على لغة هذيل فان قلت ما محل
كم قلت اذا رفعت ثلاث عورات كان ذلك في محل الرفع على
ع المعنى هن ثلاث عورات مخصوصة بالاستيذان واذا نصبت لم يكن له
كان كلاما مقررا للامر بالاستيذان في تلك الاحوال الخاصة فان قلت
ع بعضكم بالابتدا وخبره على بعض على معنى طائف على بعض وحذف
افون يدل عليه ويجوز ان يرتفع بيطوف مضمرا لتلك الدلالة
غ الاطفال منكم اي من الاحرار دون المماليك الحلم فليستاذنوا كما استاذن
ن قبلهم يريد الذين بلغوا الحلم من قبلهم وهم الرجال او الذين ذكروا من
في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستانسوا
المعنى ان الاطفال ماذون لهم في الدخول بغير اذن الا في العورات
فاذا اعتاد الاطفال ذلك ثم خرجوا من حد الطفولة بان يحتلموا
و السن التي يحكم فيها عليهم بالبلوغ وجب ان يفطموا عن تلك العادة

ويحلوا

ويحلوا على ان يستاذنوا في جميع الاوقات كالرجال الكبار الذين لم يعتادوا الدخول
عليكم الا باذن وهذا مما الناس عنه في غفلة وهو عندهم كالشريعة المنسوخة
وعن ابن عباس اية لا يومن بها اكثر الناس اية الاذن واني لامر جاريتي
ان تستاذن علي وساله عطاء استاذن على اختي قال نعم وان كانت في حجرك
تمونها وتلا هذه الاية وعنه ثلاث ايات جحدهن الناس الاذن كله وقوله
ان اكرمكم عند الله اتقيكم فقال ناس اعظمكم بيتا وقوله واذا حضر القسمة وعن
ابن مسعود عليكم ان تستاذنوا على ابائكم وامهاتكم واخواتكم وعن الشعبي ليست
بمنسوخة فقيل له ان الناس لا يعملون بها فقال الله المستعان وعن سعيد
ابن جبير رضي الله عنه يقولون هي منسوخة لا والله ما هي منسوخة ولكن الناس
تهاونوا بها فان قلت ما السن التي يحكم فيها بالبلوغ قلت قال
ابو حنيفة رحمه الله ثماني عشرة سنة في الغلام وسبع عشرة في الجارية وعامة
العلماء على خمس عشرة فيهما وعن علي رضي الله عنه انه كان يعتبر القامة ويقدره
بخمسة اشبار وبه اخذ الفرزدق في قوله ؛ ما زال مذ عقدت يداه ازاره
؛ وسما فادرك خمسة الاشبار ؛ واعتبر غيره الانبات وعن
عثمان انه سال عن غلام فقال هل اخضر ازاره كذلك يبين الله لكم اياته
والله عليم حكيم والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا فليس عليهن جناح
ان يضعن ثيابهن القاعد التي قعدت عن الحيض والولد لكبرها لا يرجون
نكاحا لا يطمعن فيه والمراد بالثياب الظاهرة كالملحفة والجلباب التي
فوق الخمار غير متبرجات بزينة غير مظهرات زينة يريد الزينة الخفية التي
ارادها في قوله ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن او غير قاصدات بالوضع
التبرج ولكن التخفف اذا احتجن اليه والاستعفاف من الوضع خير لهن لما ذكر
الجائز عقبه بالمستحب بعثا على اختيار افضل الاعمال واحسنها كقوله وان
تعفوا اقرب للتقوى وان تصدقوا خير لكم فان قلت ما حقيقة
التبرج قلت تكلف اظهار ما يجب اخفاؤه من قولهم سفينة بارج
لا غطاء عليها والبرج سعة العين يرى بياضها محيطا بسوادها كله
لا يغيب منه شيء الا انه اختص بان تتكشف المراة للرجال بابداء زينتها
واظهار محاسنها وبدا وبرز بمعنى ظهر من اخوات تبرج وتبلج كذلك والله
سميع عليم ليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج ولا على المريض حرج ولا على
انفسكم ان تاكلوا من بيوتكم او بيوت ابائكم او بيوت امهاتكم او بيوت اخوانكم
او بيوت اخواتكم او بيوت اعمامكم او بيوت عماتكم او بيوت اخوالكم او بيوت خالاتكم
او ما ملكتم مفاتحه او صديقكم كان المؤمنون يذهبون بالضعفاء وذوي
العاهات الى بيوت ازواجهم واولادهم والى بيوت قراباتهم واصدقائهم فيطعمونهم
منها فخالج قلوب المطعمين والمطعمين ريبة في ذلك وخافوا ان يلحقهم فيه
حرج وكرهوا ان يكون اكلا بغير حق لقوله تعالى ولا تاكلوا اموالكم بينكم
بالباطل فقيل لهم ليس على الضعفاء ولا على انفسكم يعني عليكم وعلى من في مثل
حالكم من المؤمنين حرج في ذلك وعن عكرمة كانت الانصار في قلوبها قزازة
وكانت لا تاكل من هذه البيوت اذا استغنوا وقيل كان هؤلاء يتوقون مجالسة
الناس ومواكلتهم لما عسى يؤدي الى الكراهة من قبلهم ولان الاعمى ربما سبقت
يده الى ما سبقت عين اكيله اليه وهو لا يشعر والاعرج يتفسح في مجلسه وياخذ
اكثر من موضعه فيضيق على جليسه والمريض لا يخلو من رائحة تؤذي او
جرح يبض او انف يذن ونحو ذلك وقيل كانوا يخرجون الى الغزو

Copyrig… King S…